[40] صنفته (1)، وهدبوا (2) طرفيه. (5843) 7 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن معلي بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن عليا (عليه السلام) كان عندكم فأتى بني ديوان فاشترى ثلاثة أثواب بدينار، القميص إلى فوق، الكعب، والازار إلى نصف الساق، والرداء من يديه إلى ثدييه ومن خلفه إلى إلييه، ثم رفع يديه إلى السماء فلم يزل يحمد الله على ما كساه حتى دخل منزله، ثم قال: هذا اللباس الذي ينبغى للمسلمين أن يلبسوه: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ولكن لا تقدرون أن تلبسوها هذا اليوم ولو فعلنا لقالوا: مجنون، ولقالوا: مراء، والله عز وجل يقول: " وثيابك فطهر " (1) قال: وثيابك ارفعها لا تجرها، فإذا قام قائمنا كان هذا اللباس. (5844) 8 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الرحمن بن عثمان (1) قال: قال (2) أبو الحسن (عليه السلام): إن الله عزوجل قال لنبيه (صلى الله عليه وآله): " وثيابك فطهر " (3) وكانت ثيابه طاهرة، وإنما أمره بالتشمير.

_____ (1) صنفة الثوب: حاشيته اي جانب كان، أو جانبه الذي لاهدب له، أو الذي فيه الهدب. (القاموس المحيط 3: 169) وفي المصدر: ضفته. (2) الهدب: خمل الثوب، القاموس المحيط 1: 114 (هامش المخطوط). 7 - الكافي 6: 455 / 2، باختلاف في الالفاظ. (1) المدثر 74: 4. 8 - الكافي 6: 456 / 4. (1) في المصدر زيادة: عن رجل من اهل اليمامة كان مع ابي الحسن ايام حبس ببغداد، وهذه العبارة كانت موجودة في النسخة الخطية بلا كلمة (غن) في بدايتها وشطبها المصنف رحمه الله. (2) في المصدر زيادة: لي. (3) المدثر 74: 4. (*) _____